

اللؤلؤ المكنون في ردف قراءة ورش وقالون لـ "محمد الحضرمي ولد عبيدي الجكني"

دراسة وتحقيق

**“The Hidden Pearl” in the duplication of Warsh and Qalun’s Readings
Quran by Mohamed Al-Hadrami Ould Ubaidi Al-Jakni
Study and Verification**

د. عبد الرحمن العربي

Dr. Larbi Abderrahmane

جامعة أحمد درابعة أدرار

تاريخ النشر: 2025/11/30

تاريخ القبول: 2025/10/27

تاريخ الاستلام: 2023/09/21

الملخص: أعترم في هذا المقال تحقيق كتيب مفيد ومهم جدا للمتخصصين في مسائل القراءة بالجمع وطلب الإجازة ومعرفة مهاراتها، مؤلفه الحضرمي الجكني شارحا منظومة شيخه محمد حبيب الله بن مايابي الجكني في ردف قراءة نافع. وتبرز أهميتها من حاجة القراءة الشديدة إلى ما فيها من تطبيقات. ومن عديد الآراء البكر التي يندر رؤيتها في نظائرها. وهو رسالة علمية شديدة النفع والتأثير في بابها. وإخراجها يسهم في حل إشكالات غير قليلة عويصة لا يجد الطلاب حلها إلا في مثل هذه الكتب والرسائل العلمية المتخصصة. وهو نموذج جيد يقاس عليه ردف سائر الروايات أو حتى القراءات جمعا على الشيخ مشافهة بشكل تطبيقي مباشر. وأبرز نتيجة تحصل البحث عليها لفت النظر إلى أنه إلى حد كبير يمكن ضبط المسائل التحريرية المتداخلة المعتمدة على المشافهة بشكل كتابي في كتاب أو رسالة علمية.

كلمات مفتاحية: الردف - ورش - قالون - الإجازة - الوقف.

Abstract

In this article, I intend to verify a very useful and significant booklet for specialists in the collective Qur’anic reading methods, obtaining certification (Ijazah), and mastering its skills. Its author, Al-Hadrami bin Ubaidi Al-Jakni, explains the poetic composition of his teacher, Mohamed Habib Allah bin Mayaba Al-Jakni, in support of Nafi’s reading. Its value lies in the many innovative insights rarely found in similar works, as well as in its unique use of the term “duplication.” This heritage is vital for Qur’anic certification students. It is a scientific message useful and influential in its chapter. it Helps to solve many problems that students do not find solutions in such books and special scientific theses. It is a good sample relied on it in addition to other tales or reading :collected from Echeikh orally. The most important result that this research finds is that to some extent it is possible to control the written metters which are interrelated that depend on oral version in written books or scinetics theses.

Key words : duplication - Warsh – Qalun – Quranic license – Quranic waqff.

المؤلف المرسل: د. عبد الرحمن العربي ، الإيميل: aarbi@univ-adrar.edu.dz

1. مقدمة:

يعد موضوع الجمع بين الروايات والقراءات موضوعاً تطبيقياً ذا أهمية بالغة لدى المتخصصين لارتباطه الوثيق بفن الإجازة القرآنية. وهذه رسالة متخصصة في مسألة دقيقة من مسائل التخصص القرآني متعلقة بجمع القراءات على شيخ وكيفية أدائها صحيحة. وهي مسألة تطبيقية إجرائية بادية النفع وثمرها سريعة الجنى والانتفاع، ولذلك سعيت إلى تقديمها للمتخصصين، ولذلك أيضاً سمحت بتحقيقها من نسخة فريدة، ومؤلفها عالم حقيق بالإبراز أيضاً. وهي عبارة عن شرح نظم لعالم أيضاً حقيق بالذكر والترجمة والإبراز. وهذا الأخير هو محمد حبيب الله بن مايابى الجكني والشارح (المؤلف) هو الحضرمي بن عبيدي الجكني أيضاً، والشارح تلميذ الناظم قدم لنا شرحاً لنظم شيخه، فهو من أعرف الناس به.

ويهدف البحث إلى إخراج نص مخطوط متخصص من أجل إتاحة المجال للطلاب القراءة القرآنية والإجازة فيها ليفيدوا من تحريرات تطبيقية يندر وجودها في كتب المطولات المتخصصة.

ويحتوي هذا المقال بعد المقدمة على:

- قسم الدراسة: ويحوي: ترجمة المؤلف والناظم. وتحقيق عنوان الكتاب، ونسبته، وأسباب تأليفه، ومضمونه، وأهميته، ثم وصف المخطوط وعرض نماذج منه.
- قسم التحقيق: يشمل الكتاب محققاً.

والذي علينا فعله -وقد أنجزناه على ما يوافق منهجية تحقيق النصوص وإخراجها- هو ما يأتي:

- إخراج الكتاب على علامات الترقيم وطرق الكتابة الحديثة. وجعلت لانتهاؤ لوحة المخطوط رمز [ل/1]..
- ل: لوحة.
- ضبط كلمات الكتاب سيما الكلمات المشتبهة وأبيات الناظم والآيات والآثار بالشكل التام بما يذلل الوصول إلى قصد المؤلف.
- عزو الآيات والآثار إلى سورها ومظانها.
- التعليق على بعض الآراء والعبارات المشككة وغيرها.

2. الدراسة:

2. 1 ترجمة المؤلف (الشارح):

هو محمد الحضرمي أو الحضرامي ولد اعبيدي الجكني نسبا الإيجبجي وطنا. إمام من أئمة القرآن وشيخ من شيوخ التصوف، درس على الشيخ محمد حبيب الله بن مايابى (صاحب النظم المشروح في هذا الكتاب) ثم انتقل

إلى "محاضر" إيجيبة؛ فدرس في "محطرة الكحلاء" زماناً؛ ثم اختاره الشيخ عبد الله ولد الشيخ عبد الله الكبير لتدريس أبنائه فاستقر معه.

أخذ ورد التيجانية على الشيخ عبد الله المذكور، ثم أسس محطرة قرآنية كبيرة في تلك المنطقة تخرج منها تلاميذ كثيرون.

ألف عدة من التأليف منها:

1. رياض المراتع على الدرر اللوامع لابن بري. حققه د. محمد ولد سيدي ولد الحبيب، طبعته دار ابن حزم. بمراجعة وتقديم د. محمد ولد سيدي ولد الحبيب.
2. شرح على رسم الطالب عبد الله.
3. نظم في الحذف يبلغ 190 بيتاً.
4. أجوبة في المقرئ والتجويد. أي مقرئ الإمام نافع.
5. اللؤلؤ المكنون في ردف ورش وقالون. وهو هذا الكتاب الذي نحققه.

توفي بمكة المكرمة سنة 1376هـ، الموافق 1956م (تاريخنا، 2025). رحمه الله رحمة واسعة.

2.2 التعريف بالناظم:

2.2.1 مولده ونشأته: هو محمد حبيب الله بن عبد الله بن ما يابى الجكني الشنقيطي، وأولاد ما يابى هم محمد العاقب ومحمد الخضر ومحمد حبيب الله، كلهم عالم مشارك. ولد سنة 1295هـ في قرية تنبكت، ونشأ بها في أسرة لها عناية بالعلم. وزعم الشارح (الحضرمي) أن الناظم يشير إلى حفظه لكتاب الله في أول بيت من نظمه وهو قوله: [أَقُولُ بَعْدَ الْحَمْدِ لِلَّهِ عَلَى * حِفْظِ كِتَابِهِ الَّذِي قَدْ فَضَّلَنَا] (الحضرم، المخطوط، ص 1). وإن لم يبد لنا منه ذلك. ولكن يندرُ جدا -لأسباب عديدة- أن لا يكون قد حفظ القرآن في وقت مبكر من عمره. لا سيما في المناطق الشنقيطية.

2.2.2 رحلاته العلمية ومشايخه:

تتقل محمد حبيب الله بين حواضر كثيرة ولقي عددا كبيرا من العلماء فيها. وكان لهذا التنقلات والرحلات أثر بالغ في نمو شخصيته العلمية وتكوينه الشحصي الجيد. فمن أستاذته في مسقط رأسه: الشيخ ماء العينين الفاضلي، والشيخ سيدي محمد بن داداه (الراجل) وتعلم القرآن الكريم علما ورسمًا بها على المقرئ الشيخ محمد الأمين الجكني، برواية ورش عن نافع. وأخذ النحو والصرف والبلاغة والعروض والقوافي وكثيراً من كتب الفقه المالكي على يد الشيخ أحمد بن الهادي اللمتوني الشنقيطي. وصناعة القضاء وفنونا أخرى: على يد أخيه سيدي المختار بن أحمد ابن الهادي اللمتوني.

ثم رحل إلى مراكش، ودرس علم المنطق والحديث والأصول، ثم رحل إلى طنجة، وقدم مكة المكرمة لأداء فريضة الحج، وفي طريقه دخل مصر، وبعض مدن الشام كالقدس والخليل، وبعد أداء فريضة الحج جاور في المدينة المنورة سنتين، ولقي خلالها كثيرًا من العلماء، وقد أجازته جلة أعيان العلماء منهم: الشيخ عمر بركات الشامي المكي، والشيخ حسين الحبشي المكي، والشيخ يوسف النبهاني، والشيخ عبد المجيد الشرنوبلي المصري، وغيرهم.

كما سافر إلى دمشق وصحب شيخ القراء فيها حتى أجازته في القراءات العشر، وأجازته فيها غيره كشيخ المقارئ المصرية بمصر الأستاذ الشيخ محمد علي بن خلف الحداد الحسيني. ورحل أيضا إلى مصر عام 1929م وعين أستاذًا للحديث بالجامع الأزهر (الخضر، رسائل أولاد ما يابى ص 8، 2003).

2. 2. 3 تلاميذه:

تعلم على يديه عدد من علماء الحرمين الشريفين، ولازمه الشيخ محمد طاهر الكردي الخطاط، وهو كاتب مصحف مكة المكرمة، ودرس في المدرسة الصولتية، ومدرسة الفلاح، ودرس الحديث في الأزهر الشريف، وقد أخذ عنه كثير من العلماء منهم: الشيخ رباح بن حسونة الخليلي الشنقيطي، والشيخ عمر حمدان المحرسي، والشيخ أحمد ناضرين المكي، والشيخ عماد الدين يحيى بن محمد الأهنومي، وغيرهم (الخضر، رسائل أولاد ما يابى ص 8، 2003).

2. 2. 4 مؤلفاته: ترك كتبًا ومنظومات ورسائل كثيرة، وجمعت كثير من رسائله في مجموع يحوي 18 رسالة لأولاد ما يابى الثلاثة منها 12 رسالة لمحمد حبيب الله. وليس منها هذا النظم القصير في الردف إذ هو ليس برسالة. فمن مؤلفاته:

- فاكهة الخوان في نظم أعلى درر علم البيان، طبعت ضمن مجموع رسائل أولاد ما يابى.
- إيقاظ الأعلام لوجوب اتباع رسم المصحف الإمام، طبع بمكتبة المعرفة - حمص 1392هـ/1972م رسالة نقلها كلها في مجموع رسائل أولاد ما يابى من ص 305 إلى ص 365 منه (الخضر م.، رسائل أولاد ما يابى ص 9، 2003).

- المقدمة العلمية في ذكر الأسانيد العلية وفوائد العلوم السنية

- تحفة المجيد في تحرير تعين وجوب التجويد

- كنز المطالع في شرح ألفاظ الدرر اللوامع

- التحفة المجازة في أحكام الإجازة.

- منظومة في أحكام الردف في روايات قراءة نافع. وهي التي شرحها تلميذه الحضرمي. ونحققه في هذه المقالة.

ولعل أبرز بل أطرف ما ذكر من مؤلفاته: أصح ورد بعد القرآن للمسلم مما اتفق عليه البخاري ومسلم (الخضر، رسائل اولاد ما يابى ص 8، 2003). وهو عنوان يفهم منه أن بعض الأوراد ليست من صحيح السنة بل اجتهادات واستحسانات بعض المشايخ.

2. 2. 5 وفاته: توفي رحمه الله في القاهرة ، سنة 1356هـ، أو 1363هـ (الخضر، رسائل اولاد ما يابى ص 8، 2003).

2. 3 تحقيق عنوان الكتاب:

ورد عنوان الكتاب في مقدمته نصاً، قال المؤلف: (وسميته: اللؤلؤ المكنون في ردف قراءة ورش وقالون) (الحضرام، مخطوط ص 1). وكذا هو في ما وصلت إليه أيدينا من كتب الفهارس والمعجمات، ككتاب: "معجم أسماء المؤلفات الموريتانية" للدكتور "إسلم بن السبتي". فقد ذكره بهذا الاسم (السبتي، معجم، ص 264، 2012م)، كما سنبين بعد قليل إن شاء الله تعالى. و"اللؤلؤ المكنون" عبارة مستعارة من القرآن الكريم من قوله تعالى: (وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غُلَمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ) [الطور / 24]. والمعنى عنده أن هذا الشرح لآلئ مستحقة للحفظ والصون كما يصون المرء الجواهر الغالية في الأصداف المكنية. يشير إلى أهميته وقيمه العلمية.

2. 4 تحقيق نسبة الكتاب:

ذكر الدكتور إسلم بن السبتي في كتابه معجم المؤلفات الموريتانية أن للحضرمي كتاب: اللؤلؤ المكنون في ردف قراءة ورش وقالون. لكنه وقع له خلط فجعل النظم أيضاً بهذا الاسم: اللؤلؤ المكنون "لمحمد حبيب الله بن مايابى الجكني (السبتي، معجم ص 264، 2012).

والنسبة إلى المؤلف بيّنة منصوص عليها في مطلع الكتاب نفسه حين قال: (أما بعد؛ فيقول الفقير إلى مولاه الراجي منه سد الخلة في الدارين إنه هو المؤمل لكل ما يحتاج إليه الإنس محمد الحضرم بن محمد المختار بن محمد الحضرم بن عبيد الجكني عامله الله باللطف آمين: هذا وإني....) (الحضرام، المخطوط، ص 1).

2. 5 سبب تأليف الكتاب:

ذكر المؤلف سببين دعياه لشرح هذا النظم والتأليف في هذا الموضوع، وهما:

- طلب بعض الإخوان ذلك الشرح بسطاً لذلك النظم وتذليلاً لصعبه وبياناً لغامضه، فقال: (هذا وإني قد طلبت مني بعض الإخوان أن نضع له شرحاً على منظومة محمد حبيب الله ابن الشيخ سيدي عبدالله بن ما يابى الجكني على الردف أي ردف قراءة ورش وقالون...) (الحضرام، المخطوط ص 1). وهو سبب كاف للإقدام على الشرح.

- أنه رأى ضعف الاعتناء بالضبط وحذف ما يجعل الإجازة مقبولة، فقال: (فَحَمَلْنِي عَدَمَ اعْتِنَاءِ أَهْلِ الْحِفْظِ الْآنَ بِأَمْرِ الْقُرْآنِ عَلَى إجابةِ السَّائِلِ؛ مَعَ أَنِّي لَسْتُ أَهْلًا لَدَٰكِ لِیَرِحَ الضَّرَرُ، فَإِنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يُجَازُونَ مِنْ يَدِهِ دُونَ مَعْرِفَةِ الرَّدْفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ عَنْهُ مِنْ يَدِهِ الرَّدْفَ فِي قِرَاءَةِ اللُّوحِ مَرَّةً وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ دُونَ مَعْرِفَةِ تَأْلِيفِ عَلَيْهِ لِعَدَمِ اعْتِنَائِهِمْ بِهِ، وَذَلِكَ لَيْسَ بِمَعْرِفَةٍ تُجِيرُ الْإِجَازَةَ) (الحضرام، المخطوط ص 1). وهذا يدل على حرصه ودقة مسلكه.

2. 6 أهمية الكتاب وقيّمته العلمية:

- الذي يحفز لتحقيق كتاب كهذا أمور متعلقة بأهميته وفائدة إبرازه للمتخصصين. ومن ذلك:
- ورود بعض الآراء التي يندر وجودها في غيره. ومثال ذلك ما أورده المؤلف في مسألة مَوْضِعِ التَّعَوُّذِ مِنَ الْقِرَاءَةِ ؛ إذ قال: (وَاحْتُلِفَ أَيْضًا فِي مَوْضِعِ اسْتِعْمَالِ التَّعَوُّذِ [فَقِيلَ:] حِينَ تَقْرَأُ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَقِيلَ: عِنْدَ انْتِصَافِ مَا تُرِيدُ قِرَاءَتَهُ مِنَ الْقُرْآنِ. وَقِيلَ: بَعْدَ قِرَاءَةِ آيَةٍ. وَقِيلَ بَعْدَ قِرَاءَةِ بَعْضِ آيَةٍ. وَهَذَا كُلُّهُ مَفْهُومٌ مِنَ الْآيَةِ). وهي أقوال غريبة، وبعضها لا نكاد نراه لغير هذا المؤلف. كقوله إن الاستعاذة تكون بعد انتصاف القراءة أو بعد قراءة آية واحدة. وأعجب منهما: بعد قراءة بعض آية. فنحن لم نر من قال بهذه الآراء الثلاثة قبل هذا المؤلف. وهذه الآراء بعضها ظهر في الشرح فحسب، وبعضها ورد في النظم نفسه.
- شحّة الكتب والمؤلفات في مسائل التحريرات التطبيقية المتعلقة بالأداء والقراءة ومسائل الجمع للقراءات وكيفياتها وأحكامها. والمؤلف كان جريئاً في هذه النقطة بما يجعل إخراج آرائه ذا أهمية بالغة.
- ويُضاف إلى تلك الأهمية كون النظم المشروح نفسه مغموراً، فيكون إبرازه عملاً بحثياً ذا قيمة علمية معتبرة.

2. 7 مضمون الكتاب وخصائصه:

- الكتاب شرح لنظم في ردف روايتي ورش وقالون عن نافع. والنظم من 31 بيتاً من الرجز وهو لمحمد حبيب الله بن ما يابى الجكني.
- وموضوعه الرّدْف. والرّدْف مصطلح غير شهير في هذا المجال فقد عقد الفيروز آبادي في بصائره بصيرة في الردف جمع فيها معانيه واستعمالاته ولم يذكر أن جمع قراءتين يسمى ردف (آبادي، بصائر 255/1)، والذي يعهده المتخصصون هو اصطلاح الجمع بين القراءتين أو القراءات، لكن المقصود به بين جلي، إذ يقصد به جعل رواية ردف لأخرى أثناء الأداء بغية الإجازة في قراءة أو أكثر. وإنما أطلق الردف هنا لأنه معلوم أن الديار الشنقيطية كغيرها من ديار المغاربة يقرأون بقراءة نافع؛ إما برواية ورش أو قالون، وقد يجمع المتخصصون بينهما حدّقا لهذه القراءة المدنية المحبوبة لديهم.

والردف في اللغة معلوم وهو جعل شيء تبعاً لآخر يعقبه (ويقال للحداثة الردافي وأنشد أبو عبيد للراعي:

وَحُودٌ مِنَ اللَّائِي تَسْمَعُنَ بِالضُّحَى قَرِيضَ الرُّدَافِي بِالْغِنَاءِ الْمُهَوَّدِ) (منظور).

ومنه قول الله تعالى : (قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفٌ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ) [سورة النمل / 73]. وقوله: (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَدُّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدِّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْسِلِينَ) [سورة الأنفال / 9].

وورد هذا اللفظ عند علماء القرآن مراداً به الحروف المترادفة المتشابهة التي تُختتم بها الفواصل القرآنية. قال الفيروز آبادي: (سورة ص بنيت فواصلها على ردف أواخرها بالألف، وسورة ق على ردف أواخره بالياء والواو) (السيوطي، الإتقان ص 277/2، 1974) يقصد مثل قوله: عقاب، فواق، الحساب الخ (في سورة ص) و: المجيد، عجيب، فروج ، بهيج... الخ (في سورة ق).

والذي أراه أنه يصلح ضبط لفظ (الردف) بفتح الراء باعتباره مصدراً، وبكسرهما باعتباره مصطلحاً علمياً. كما في الردف عند العروضيين (منظور، لسان، ص 125/9). ومن الأدلة على أنه يصلح فيه فتح الراء مصدراً أنه قد ورد في عناوين بعض الكتب بلفظ (الإرداف) وهو بلا شك مصدر قياسي للفعل أَرَدَفَ.

والتأليف في هذا الاصطلاح الدقيق جداً قليل، ومنه ما ذكره إسماعيل بن السبتي في معجمه عن المؤلفات الموربانية، فقد ذكر في الردف كتابين هما:

- الردف للمرابط عبد الفتاح بن الطالب التركزي (ت 1368هـ).
- ردف روايتي ورش وقالون عن نافع لمحمد يحظيه بن البار البصادي (معاصر) (السبتي، معجم، ص 105).

ونذكر في شرح نظم في الردف إما لصاحبنا (محمد حبيب الله بن مايابي) أو في نظم مشابهة شروحا هي:

- شرح على نظم الردف في المقرأ لمحمد أحمد بن سيدي عبد الرحمن السومي.
- شرح نظم الردف لـ "يدي المختار بن محمد الامين النن" لسيدي محمود بن عبيد ت 1405هـ (السبتي، معجم ، ص 187).

ولسنا نقطع بأن هذه الشروح واقعة على نظم ابن ما يابي هذا؛ فقد تكون شروحا على أنظام مشابهة أو حتى كتباً مستقلة تحمل العنوان نفسه، فقد ذكر ابن السبتي كتاباً في الردف عنوانه: كتاب الإرداف في التجويد لأحمد بن أحمد معلوم السباعي (السبتي، معجم، ص 251).

والمخطوط عني أيضاً بقضية الإجازة وشروطها لتعلقها بالردف وأدائه على شيخ مجاز متقن، كما عني أيضاً بموضوعة الوقف والابتداء لتعلقها كذلك بأداء الردف. وخصص مساحة لا بأس بها للوقف القبيح وأنواع وكيفية الهرب منه.

ولم يذكر المؤلف مصادره التي استقى منها، ويبدو من ارتباطك بعض المواضع في التعبير أنه كان يكتب غالباً من ذاكرته وبنات أفكاره، ولذلك ظهرت بعض الآراء الغريبة التي تكاد تنقض ما أجمع عليه علماء الفن في بعض المسائل العلمية الشهيرة.

ومما قد يدل على ذلك ما ورد في متن الكتاب من تغيير صدر بيت من أبيات ألفية العراقي في الحديث وأظن أن سبب ذلك هو إملاء المؤلف شرحه من حفظه دون رجوع إلى المصادر فقد جاء في الكتاب: (وقال بعضهم بالنظم:- قَالَ عِيَاضُ إِنَّهَا لَا تُقْبَلُ إِلَّا لِمَاهِرٍ وَمَا لَا يُشْكِلُ) (الحضرام، المخطوط، ص 1).

وصواب البيت من ألفية العراقي كما سنبينه في محله:

والصحيح أَنَّهَا لَا تُقْبَلُ إِلَّا لِمَاهِرٍ وَمَا لَا يُشْكِلُ.

وهذا قد يكون من المأخذ التي يمكن أخذها على الكتاب. ومع أن الكتاب مختصر قصير إلا أن القارئ قد يلاحظ فيه بعض الاستطراد الذي يمكن الاستغناء عنه كما في قوله وهو بصدد الحديث عن عظمة القرآن: (يقول: أَحْمَدُ اللهَ الذي مَنَّ عَلَيَّ بِحِفْظِ كِتَابِهِ أَيُّ الْقُرْآنِ العظيم الذي قَدْ فَضَّلَا أَيُّ: عَظَّمَ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ التي هي مِثَّةٌ وَأَرْبَعُ كُتُبٍ. عشرةٌ منها نَزَلَتْ عَلَى آدَمَ، وعشرةٌ على إِبْرَاهِيمَ..الخ) (الحضرام، المخطوط، ص 2). فاستطرد ذاكرة عدد الكتب السماوية وتنزيلها. ومن العجيب أن الناظم والشارح نصا كلاهما على تقديم ورش على قالون في القراءة والأداء وهو خلاف ما عليه علماء القراءة من لدن الداني والشاطبي وابن الجزري (الجزري، النشر، ص 54/1) إلى يوم الناس هذا.

وقد يؤخذ عليه أيضاً غياب أمثلة تطبيقية لكيفية الجمع والردف بين الروايتين إذ قد اقتصر على سرد الكيفية نظرياً مع حديثه عن كيفية البدء للراويين بالاستعاذة والبسملة فقط. وقد يعتذر له بأمرين:

- خلو النظم من تلك الأمثلة التطبيقية على بعض الآيات.
- أن مثل تلك الكيفيات لا يضبطها إلا المشافهة والجلوس بين يدي الشيخ وأخذها عنه كفاهاً.

ومن محاسن الكتاب احتوائه على بعض الأحكام الجريئة والآراء المبتكرة التي لا نكاد نعثر عليها في غيره. من مثل قوله: (وسَمِعْتُ مِنْ بَعْضِ النَّقَاتِ أَنَّ بَعْضَ الْحَقَاطِ يُجَازُ مِنْ يَدِهِ قَبْلَ الْإِتْقَانِ وَالتَّحْرِيرِ وَيَسْتَكْفِي لَهُ بَكْتَابِ الْأَخْذِ فَقَطْ عَلَى التَّجْوِيدِ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ، وذلك حرامٌ لِأَنَّ الْإِجَازَةَ لَا تُعْطَى إِلَّا لِمَاهِرٍ، وَلَا مَاهِرَ بِمَعْرِفَةِ الْأَخْذِ فَقَطْ) (الحضرام، المخطوط، ص 1-2).

ولم يحفل الشارح بالإعراب والطروحات النحوية وإن لاح أوانها. فقد ترك مثلاً التعليق على زيادة اللام التي تدعى لام التقوية في قول الناظم: إَعْلَمَ إِذَا أَرَدْتَ لِلْسَرْدِ عَلَى * شَيْخِكَ... في كلمة "السرد". والأصل أرت السرد.

ولم يحتج الكتاب إلى فهارس توضيحية لصغر حجمه وسهولة الاطلاع على مضمونه، ولغياب الأشعار والأعلام ونحوها فيه. ولكنه محتاج إلى تبلييض النظم وتجريده من الشرح ليكون مستقلاً مهياً للحفظ والدرس ونحوهما ولولا مخافة الإطالة لقلنا ذلك.

2. 8 وصف المخطوط:

يقع الكتاب في تسع لوحات بين وجه وظهر في ورق من القطع المتوسط بحظ صحراوي معهود، كتب بالمداد الأسود، وكتبت كلمات النظم وأبياته بالمداد الأحمر تمييزاً لها. وبآخره أبيات شعرية بمداد أزرق، وعلى حواشيه عبارات الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم تبركاً بها. ومسطرته 21 سطراً بمعدل 13 كلمة في السطر. والنسخة تامة لا خروم فيها ولا بتر، واضحة الخط. إلا من بعض كلمات استطعت قراءتها باستنتاج السياق وإلف أسلوب المؤلف ولغته.

قرر الباحث إخراج هذا الكتاب وتحقيقه من نسخة فريدة لأسباب أهمها:

- أهمية الكتاب العلمية. لا سيما أن فيه-على صغره- فوائد لم تظهر في نظائره في تخصصه مثال ذلك ما جاء في آخر هذا المخطوط من طريقة يزعم صاحبها أنها مجدية لتلافي الوقوع في الوقف القبيح من وصفة مفادها: (المواظبة على قراءة الفاتحة بعد كل فرض مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبلها بنية التوفيق) (الحضرم، المخطوط، ص 9).
- الحاجة العملية الإجرائية للطلاب إلى إخراجهم تدريجاً على كيفية الردف.
- العمل على نشر مصطلح غير شهير لدى المتخصصين يوازي عندهم مصطلح الجمع بين القراءات.
- وقد ذكر بعض أهل التخصص في تحقيق البحوث ونشرها أن من الأسباب المجيزة لتحقيق النصوص من نسخة فريدة اكتمال الكتاب من أوله إلى آخره، وتوفر مصادر كافية لإخراجه قريباً مما أراده المؤلف (المرعشلي، أصول، ص 253). وأضيفُ إليه أن وضوح كلماته كلها -تقريباً- محفز آخر للإقدام على ذلك الإخراج.

2. 9 الناسخ:

نصّ الناسخ على اسمه وتاريخ نسخه في خاتمة الكتاب، ويبدو أنه نسخه لشيخه؛ فقد قال في ختامه: (تم الكتاب بحمد الله ذي الجود رب العباد ومجري الماء في العود انتهى بحمد الله ومعونته الكتاب اللؤلؤ المكنون عشية الجمعة

على يد كاتبه محمد المصطفى بن النيري لشيخه المرابط بن المصطفى سنة 1957م 1377هـ، 7 من ذو الحجة (الحضرام، المخطوط، ص 9). ويبدو أن الناسخ ليس ضليعا في النحو؛ فقد فرطت منه بعض أغلاط بينة الغلط. والكتاب منقول من نسخة لعلها للمؤلف أو أحد تلاميذه، ومن أدلة كونه منقولاً من مكتوبٍ ما يحدث للناسخ من انتقال نظر في مواضع فيها عبارات متشابهة؛ ثم يستدرك ذلك في الحاشية؛ فيصحح، وذلك مثل: (بخفض الصوت به [حذرا من اعتقاد بعض الجهلة إن سماعه وقيل يجب خفض الصوت به والأمر] بخفض الصوت به.) سقط منه ما بين المعكوفتين فاستدركه بين السطور. ولا نعر على النسخة التي نقل منها ولعلها نسخة المؤلف، ولعلها في خزانة لم تطلها أيدي الباحثين، أو ضاعت فيما ضاع من التراث العربي الثري. كتب الناسخ في خاتمة الكتاب -تبركا- أربعة أبيات في مدح النبي صلى الله عليه وسلم. بيتان من بحر الوافر والآخران من الرجز. وهي إما من قول الناسخ أو من منقوله. والبيتان الأولان هما:

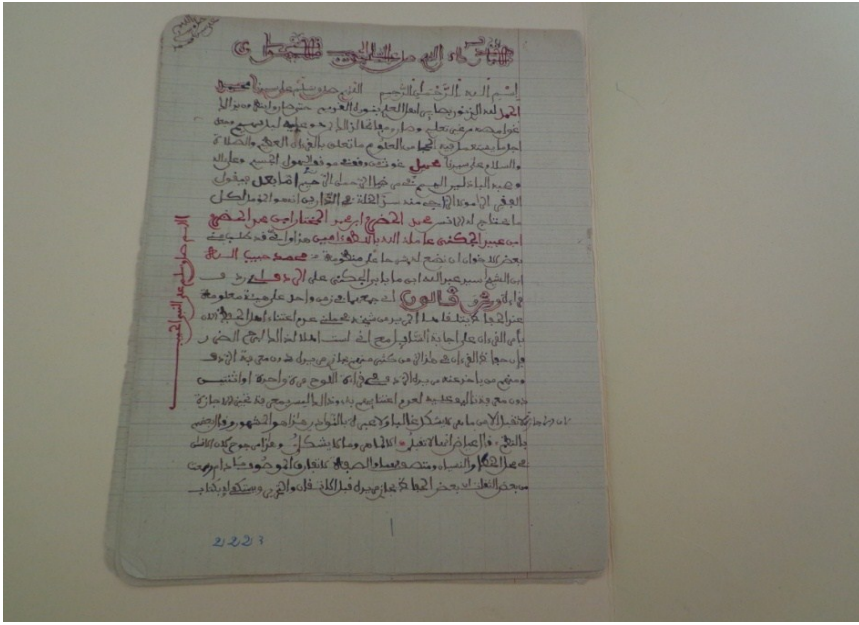
على المختار خير بني معدّ صلاة الله يتبعها السلام
ولا زالت صلاتك يا كريم على المختار ما سجع الحمام.

والبيتان الآخران هما:

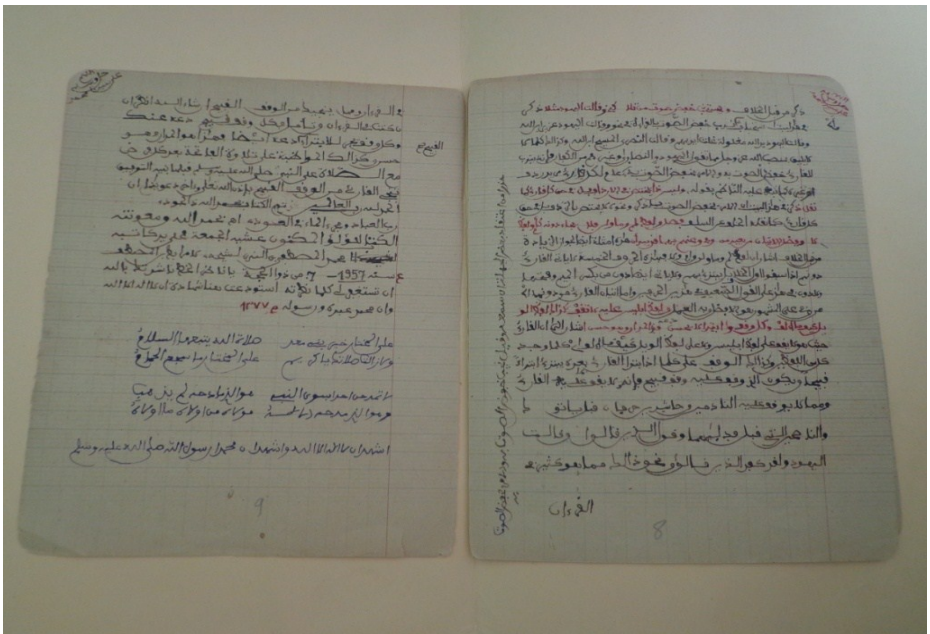
لا تمدح أحدا سوى النبي هو الذي مادحه لم يذهب
وهو الذي مدحه الإله مولاة من أولاه ما أولاه

والمخطوط خالٍ من تمليكات أو إهداءات أو نحوها. ومن ميزات الناسخ كتابته الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في حاشية كل لوحة بهذه الصيغة: (اللهم صل وسلم على النبي الحبيب) تعبيرا عن محبته واستدرازا لبركته صلى الله عليه وسلم.

اللؤلؤ المكنون في ردف قراءة ورش وقالون لـ "محمد الحضرمي ولد عبيد الجكني" دراسة وتحقيق



اللوحة الأولى من المخطوط



اللوحان ما قبل الأخيرة والأخيرة.

3. قسم التحقيق: الكتــــــــــــــــاب:

الحمد لله الذي نَوَّرَ بَصَائِرَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِنُورِهِ الْقَدِيمِ حَتَّى صَارُوا يَنْظُرُونَ بِذَلِكَ غَوَامِضَهُ مِنْ غَيْرِ تَعْلِيمٍ وَصَارُوا مَفَاتِحاً (1) لذلك لِمَنْ هُوَ عَلَيْهِ لَيْلٌ بِهِيْمٌ، وَجَعَلَ أَجَلَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ الْحِجَا مِنَ الْعُلُومِ مَا تَعَلَّقَ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ. وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ غَوِيٍّ مَنْ وَقَفَ فِي مَوْقِفِ الْهَوْلِ الْجَسِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْبَازِلِينَ الْهِمَمَ فِي مَرْضَاةِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

أما بعد ؛ فيقول الفقير إلى مولا[ه] الزاجي منه سَدَّ الْخُلَّةِ فِي الدَّارَيْنِ إِنَّهُ هُوَ الْمُؤْمَلُ لِكُلِّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْإِنْسُ مُحَمَّدَ الْحَضَرِ (2) بِنِ مُحَمَّدِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَضَرِ بْنِ عبيد الجكني عَامَلَهُ اللهُ بِاللُّطْفِ آمِينَ: هَذَا وَإِنِّي قَدْ طَلَبْتُ مِنْ بَعْضِ الْإِخْوَانِ أَنْ تَضَعَ لَهُ شَرْحاً عَلَى مَنْظُومَةِ مُحَمَّدٍ حَبِيبِ اللهِ بْنِ الشَّيْخِ سَيِّدِي عَبْدِاللهِ بْنِ مَا يَابِي الْجَكْنَى عَلَى الرَّدْفِ أَيْ رِدْفِ قِرَاءَةِ وَرَشٍ وَقَالُونَ أَيْ جَمْعُهُمَا فِي زَمَنِ وَاحِدٍ عَلَى هَيْئَةٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَ الْحُقَاطِ يَنْتَقَاهَا الْمُرِيدُ عَنْ شَيْخِهِ، فَحَمَلْنِي عَدَمَ اعْتِبَاءِ أَهْلِ الْحِفْظِ الْآنَ بِأَمْرِ الْقُرْآنِ عَلَى إجابة السَّائِلِ؛ مَعَ أَنِّي لَسْتُ أَهْلاً لذلك لِيَرِحَ الضَّرَرُ، فَإِنْ حُقَاطُ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يُجَارُ مِنْ يَدِهِ دُونَ مَعْرِفَةِ الرَّدْفِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ عَنْهُ مِنْ يَدِهِ الرَّدْفِ فِي قِرَاءَةِ اللَّوْحِ مَرَّةً وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ دُونَ مَعْرِفَةِ تَأْلِيْفِ عَلَيْهِ لِعَدَمِ اعْتِبَائِهِمْ بِهِ، وَذَلِكَ لَيْسَ بِمَعْرِفَةٍ تُجِيرُ الْإِجَازَةَ؛ لِأَنَّ الْإِجَازَةَ لَا تُقْبَلُ إِلَّا مِنْ مَاهِرٍ لَا يُشْكَلُ غَالِباً، وَلَا عِبْرَةً بِالنُّوَادِرِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِالنَّظْمِ:-

قَالَ عِيَاضُ (3) إِنَّهَا لَا تُقْبَلُ إِلَّا لِمَاهِرٍ وَمَا لَا يُشْكَلُ (4)

وهذا مرجوح؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي مَحَلِّ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ، وَمُتَّصِفٌ بِهِمَا، وَالصَّفَقَةُ لَا تُفَارِقُ الْمَوْصُوفَ مَا دَامَ. وَسَمِعْتُ مِنْ بَعْضِ الثَّقَاتِ أَنَّ بَعْضَ الْحُقَاطِ يُجَارُ مِنْ يَدِهِ قَبْلَ الْإِتْقَانِ وَالتَّحْرِيرِ وَيَسْتَكْفِي لَهُ بِكِتَابِ [ل / 1] الْأَخْذِ فَقَطْ عَلَى التَّجْوِيدِ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ، وَذَلِكَ حَرَامٌ لِأَنَّ الْإِجَازَةَ لَا تُعْطَى إِلَّا لِمَاهِرٍ، وَلَا مَاهِرٌ بِمَعْرِفَةِ الْأَخْذِ فَقَطْ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا عَرَفَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً، فَإِنْ عَدَلَ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا مِنْ طُرُقٍ مَذْهَبِيٍّ؛ فَيَزْعُمُ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي الْقِرَاءَةِ وَهُوَ لَمْ يُخْطِئْ، (5) لِجَهْلِهِ لِذَلِكَ. وَمَنْ جَهَلَ شَيْئاً عَادَاهُ وَصَارَ إِلَى مَا عَادَاهُ.

وَسَمَّيْنَاهُ: **الْوُلُوءُ الْمَكْنُونُ فِي رِدْفِ قِرَاءَةِ (6) وَرَشٍ وَقَالُونَ.**

قال الناظم-رحمه الله:-

أَقُولُ بَعْدَ الْحَمْدِ لِلَّهِ عَلَى حِفْظِ كِتَابِهِ الَّذِي قَدْ فَضَّلَا

قَوْلُهُ: أَقُولُ: فَعِلَ مَضَارِعُ افْتَتَحَ النَّاطِمُ بِهِ كَلَامَهُ، وَذَلِكَ حَسَنٌ عِنْدَ أَهْلِ التَّوَالِيْفِ (7) لِأَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْ يَقُولَ الْمُؤَلِّفُ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ: يَقُولُ أَوْ نَقُولُ أَوْ أَقُولُ بِصِيغَةِ الْمَضَارِعِ؛ لِأَنَّ صِيغَةَ الْمَضَارِعِ تَنْتَلُ عَلَى الشَّرُوعِ فِيمَا يَوْمُ الشَّخْصِ بَعْدَ الْحَمْدِ لِلَّهِ عَلَى حِفْظِ كِتَابِهِ الَّذِي قَدْ فَضَّلَا. فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَّمَنَا عِلْمَ الْقُرْآنِ وَجَعَلَنَا مِنْ حَقَظَتِهِ.

وَحَفِظُ الشَّيْءِ: إِتْقَانُهُ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: أَحْمَدُ اللَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ بِحِفْظِ كِتَابِهِ أَيُّ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الَّذِي قَدْ فَضَّلَا أَيُّ: عَظَّمَ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ السَّمَاءِيَّةِ الَّتِي هِيَ مِنْهُ وَأَرْبَعُ (8) كُتُبٍ. عَشْرَةٌ مِنْهَا نَزَلَتْ عَلَى آدَمَ، وَعَشْرَةٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَخَمْسُونَ عَلَى شِيثٍ، وَثَلَاثُونَ عَلَى إِدْرِيسَ، وَالتَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى، وَالْإِنْجِيلُ عَلَى عِيسَى، وَالزَّبُورُ عَلَى دَاوُدَ، وَالْفِرْقَانُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَحَسْبُكَ مِنْ عَلَامَةِ فَضْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ تَخْصِيصُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ. فَمَنْ خَصَّهُ اللَّهُ بِحِفْظِهِ فَقَضَّلَهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْهُ، فَكَفَضَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غَيْرِهِ. تَأَمَّلْ. وَتَقْرِيرُ مَعْنَى الْبَيْتِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ عَلَى تَخْصِيصِهِ لِي بِحِفْظِ كِتَابِهِ الَّذِي قَدْ فَضَّلَا.

إِعْلَمْ إِذَا أَرَدْتَ لِلسَّرْدِ عَلَى شَيْخِكَ قَبْلَ الْإِبْتِدَاءِ أَوَّلًا

أَيُّ اعْرِفْ وَأَيُّنَ بِأَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقْرَأَ بِالرَّدْفِ عَلَى شَيْخِكَ لِتَأْخُذَهُ عَنْهُ وَتَعْرِفَهُ؛ اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ بِالْكِفِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي هِيَ أَتَتْ فِي نَصِّ الْقُرْآنِ، وَتَقُولُهَا جَهْرًا عَلَى الْمَشْهُورِ. وَكَيْفِيَّتُهَا أَنْ تَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ أَوَّلًا قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الْقِرَاءَةِ.

وَأَمْرُ التَّعَوُّذِ أَغْفَلَهُ [ل / 2] النَّاطِمُ (9) -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- مِنْ نَظْمِهِ، وَهُوَ لَا يَدَّ مِنْهُ؛ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْقَوْلِ الْمَشْهُورِ.

وَاخْتَلَفَ فِي الْأُمْرِيَّةِ هَلْ عَلَى الْوُجُوبِ أَمْ عَلَى السُّنَنِ أَمْ عَلَى النَّدْبِ. أَقْوَالُ أَشْهَرُهَا الْأَخِيرُ. وَاخْتَلَفَ أَيْضًا فِي مَوْضِعِ اسْتِعْمَالِ التَّعَوُّذِ [فَقِيلَ:] حِينَ تَفْرُغُ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَقِيلَ: عِنْدَ انْتِصَافِ مَا تُرِيدُ قِرَاءَتَهُ مِنَ الْقُرْآنِ. وَقِيلَ: بَعْدَ قِرَاءَةِ آيَةٍ. وَقِيلَ بَعْدَ قِرَاءَةِ بَعْضِ آيَةٍ. وَهَذَا كُلُّهُ مَفْهُومٌ مِنَ الْآيَةِ.

وَنَبِهْتُ أَنَا عَلَى حُكْمِ التَّعَوُّذِ لَمَّا أَغْفَلَهُ النَّاطِمُ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ.

وَإِذَا اسْتَعَاذَ مُرِيدُ الْقِرَاءَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مُرِيدَ التَّلَاوَةِ أَوْ مُرِيدَ الرَّدْفِ. فَإِنْ كَانَ يَرِيدُ التَّلَاوَةَ فَيَسْمَلُ لِقَالُونَ إِنْ كَانَ أَوَّلَ مَا يَرِيدُ قِرَاءَتَهُ أَوَّلَ سُورَةٍ. وَإِلَّا فَلَا. وَأَمَّا وَرَشٌ فَلَا يَسْمَلُ لَهُ عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَ الْإِبْتِدَاءِ بِالسُّورَةِ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْإِبْتِدَاءُ غَيْرَ رَأْسِ سُورَةٍ فَلَا يَسْمَلُ الْقَارِئُ عَلَى الْمَشْهُورِ. وَإِنْ كَانَ يَرِيدُ الرَّدْفَ فَلَا يُسْمَلُ؛ لِأَنَّ الرَّدْفَ يُقَدِّمُ فِيهِ أَوَّلًا وَجْهَ وَرَشٍ، وَوَرَشٌ لَا يُسْمَلُ، فَالْحَاصِلُ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ الرَّدْفَ عَلَى شَيْخِكَ أَنْ تَسْتَعِذَ (10) مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ قَبْلَ الْإِبْتِدَاءِ أَوَّلًا، أَيُّ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَتَدْخُلُ فِي الْقِرَاءَةِ، وَتُقَدِّمُ وَجْهَ وَرَشٍ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ النَّاطِمُ بِقَوْلِهِ:

تَقْدِيمُ عُثْمَانَ عَلَى قَالُونَ فِي رَدْفٍ، وَمُدَّ ذَا عَلَى الْقَصْرِ تَفٍ

وَكُلُّ خُلْفٍ جَاءَ بَيْنَ وَفَقْتَيْنِ عَلَى انْتِهَائِهِ فَقِفْ مِنْ بَيْنِ ذَيْنِ

أُرِيدُ لِلْمُصَرِّ وَلَيْسَ إِلَّا ذَا الْوَجْهَ عِنْدَهُ كَمَا تَجَلَّى

ذكر أنك إذا دخلت في هذه القراءة أولاً تدخل فيها بوجه عثمان أي ورش؛ فقدمه على وجه قالون، وتسير في القراءة إلى آخر الخلاف بينهما سواءً موافق للوقف أو دونه، كما نبّه عليه بقوله: وكلّ خلف جاء بين وقفين... ألح. وقوله: من بين دين: التنبيه إشارة إلى راسي الوقفة الأولى والأخيرة (11).

أريد: أي أعني وأقصد أن هذا الوقوف على آخر الخلاف لا يفعله إلا المصري [ل / 3] أي ورش؛ لأنه هو صاحب الوجه الأول. والمصري بياء النسب المشددة، وحذفت في البيت الأول لضرورة الوزن. وليس عنده أي ورش إلا هذا الوجه الأول الذي يقف على آخر الخلاف كما نبّه الناظم بقوله: وليس إلا ذا الوجه عنده أي ليس لورش إلا هذا الأول كما تجلّى: كما هو شائع له وظاهر. فإذا وقفت لورش على آخر الخلاف فانظر آخر الخلاف الذي في الوقفة التي أنت فيها وابتدئ به لقالون كما بيّنه الناظم عليه بقوله:

ثم ارجعن لعيسى وانظر أولاً خلفهما وصل ومهما تصلا
فلا تجاوز ذا انفصلاً أبداً حتى بخلفه تجيء تسعدا
إلا لمثله قريباً منه فمعه هناك اجمعه

أي: ثم بعد إتيانك بوجه ورش ارجعن لوجه عيسى وانظر أول الخلف بيّنه وبين ورش وابتدئ به سواء كان موافقاً لرأس الوقفة أو دونه، وصل أي وسر في القراءة. ومهما تصلا، أي وإذا سرت في القراءة فلا تجاوز، أي لا تتعد إذا انفصل أي إشباعاً منفصلاً حتى بخلفه تجيء أي حتى تأتني بما فيه من الخلاف، وهو أي خلاف الإشباع المنفصل القصر والإشباع كما هو ثابت له فيه.

وإذا رُمّت الإتيان بالخلاف الذي في المنفصل، وهو القصر كما نبّه عليه الناظم في البيت الثالث من النظم بقوله: ومُدّ ذا، أي (12) قالون على وجه القصر أي يُقدم وجه الإشباع له على وجه القصر؛ لأنه لا بد من الإتيان بهما في حالة الرّدْف؛ لأنهما مستويان في التشهير في رواية عن قالون. وقيل: القصر أشهر من الإشباع. وقيل: الإشباع أشهر من القصر. فتحصل من هذا قوة القولين حتى صار لا بد من الإتيان بهما في حالة الرّدْف. تسعدا أي تأخذ طريق السعادة.

والعمل لقالون بالقصر في غير الرّدْف، أي هذا استثناء من عدم مجاوزة قالون للإشباع المنفصل حتى يأتي بما فيه من الخلاف إلا لمثله، أي إذا كان مثله إشباعاً منفصلاً أيضاً قريباً أي بينهما كلمة أو اثنتين (13) أو متواليتين فإنه يجمعهما في الوجه الأول ثم يرجع للوجه الثاني؛ فيجمعهما فيه أيضاً. وأما إن كان بينهما أكثر من كلمتين كثلاثة أو أكثر فلا يجمعهما؛ بل يقف على كل منهما حتى يأتي بما فيه من الخلاف، كما يُنبّه عليه الناظم قريباً إن شاء الله.

وَبَعْدَ ذَلِكَ صَلِّنْ لِلْوَقْفَةِ تَتَّبِعَنَّ الرَّدْفَ فِي الْقِرَاءَةِ (14)

أَي فَبَعْدَ إِيْتَانِكَ عَلَى آخِرِ الْخِلَافِ بَيْنَ [ل / 4] وَرَشٍ وَقَالُونَ بِوَجْهِ قَالُونَ صِلَنْ أَيْ لَا تَقِفْ عَلَى آخِرِ الْخِلَافِ حَتَّى تَبْلُغَ الْوَقْفَةَ وَتَقِفَ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: فَبَعْدَ ذَلِكَ صِلَنْ لِلْوَقْفَةِ. قَوْلُهُ: تَتَّبِعَنَّ الرَّدْفَ فِي الْقِرَاءَةِ أَيْ: إِذَا فَعَلْتَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ لَكَ وَوَضَحَ، تَتَّبِعَنَّ أَيْ تَتَّبِعْ طَرِيقَ الْقِرَاءِ فِي الرَّدْفِ.

وَأَنْ بِمَا بَيْنَهُمَا تَبَاعَدًا بِأَنْ يَرَى ثَلَاثَةً فَصَاعِدًا
فَقِفْ بِكُلِّ مِنْهُمَا حَتَّى تَقِيَ بَوَجْهِ ابْنِ مِينَا فِيهِ تَقْتَفِ

أَخْبَرَ أَنْ مَفْهُومَ قَوْلِهِ الْمُتَقَدِّمُ : (إِلَّا لِمِثْلِهِ مِنْهُ) أَنَّهُ إِذَا كَانَ بَعِيدًا مِنْهُ بِأَنْ كَانَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ فَصَاعِدًا أَيْ فَأَكْثَرَ فَإِنَّهُ يَقِفُ بِكُلِّ أَيْ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا أَيْ قِفْ عَلَى الْأَوَّلِ حَتَّى تَقِيَ، أَيْ حَتَّى تَجِيءَ بِوَجْهِ ابْنِ مِينَا أَيْ بِوَجْهِ قَالُونَ الَّذِينَ فِي الْمَنْفَصِلِ، وَتَسِيرُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْإِشْبَاعِ الَّذِي يَلِي ذَلِكَ وَتَقِفُ عَلَيْهِ حَتَّى تَأْتِيَ بِالْوَجْهِينَ الْمَعْلُومِينَ. تَقْتَفِي (15) أَيْ تَتَّبِعْ سَبِيلَ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَمَا بِهِ خَرَجْتَ فَادْخُلِ الْأَخِيرَ فَمَدُّهُ وَقَصْرُهُ حِينَ تَسِيرُ
وَلَا تَعُدُّ مُوجِبَ الْمَدِّ وَلَا مَا الْمَدُّ فِيهِ فِي الثَّلَاثِ الْأَوَّلَا

أَخْبَرَ أَنَّكَ إِذَا كُنْتَ فِي وَقْفَةٍ وَتَعَدَّدَ فِيهَا الْإِشْبَاعُ الْمَنْفَصَلُ وَتَبَاعَدَ مَا بَيْنَ كُلِّ حَتَّى صَارَ الْحُكْمُ الْوَقْفِ عَلَى كُلِّ وَتَبَاعَدَ مَا بَيْنَ وَاحِدٍ حَتَّى يَأْتِيَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْخِلَافِ وَيَسِيرُ إِلَى مَا يَلِيهِ مِنَ الْإِشْبَاعَاتِ وَيَدْخُلُهُ بِالْوَجْهِ الَّذِي خَرَجَ بِهِ مِنَ الْإِشْبَاعِ الَّذِي قَبْلَهُ؛ فَإِنْ كَانَ خَرَجَ مِنَ الْأَوَّلِ بِالْقَصْرِ دَخَلَ بِهِ الثَّانِي. وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ خَرَجَ مِنْهُ بِالْإِشْبَاعِ دَخَلَ بِهِ الثَّانِي.

وَهَكَذَا يَفْعَلُ فِي بَقِيَةِ الْإِشْبَاعَاتِ الْمَنْفَصَلَاتِ (16) الَّتِي تَعَدَّدَتْ فِي الْوَقْفَةِ وَتَبَاعَدَ مَا بَيْنَ كُلِّ. وَإِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَعُدَّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ بَيْنَ الْإِشْبَاعَيْنِ لَتَعْلَمَ هَلْ تَبَاعَدَ مَا بَيْنَهُمَا أَمْ لَا ؛ لَا تَعُدُّ مُوجِبَ الْمَدِّ أَيْ لَا تَعُدُّ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا الْهَمْزَةُ، أَيْ اتْرُكْهَا وَلَا تَجْعَلْهَا أَوَّلَ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ وَعُدَّ مَا بَعْدَهَا. وَلَا تَعُدُّ فِي انْتِهَاءِ الْكَلِمَاتِ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا الْمَدُّ، أَيْ اتْرُكْهَا وَعُدَّ مَا قَبْلَهَا، فَإِنْ حَصَلَتْ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ فَقَدْ تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ الْإِشْبَاعَيْنِ وَحَصَلَ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثٍ. وَأَمَّا إِنْ حَصَلَ أَقَلُّ مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ تَمَّ حُكْمُهُ.

قَوْلُهُ: الْأَوَّلَا، تَأْكِيداً فِي عَدَمِ مُوجِبِ الْمَدِّ؛ وَالَّتِي فِيهَا الْمَدُّ فِي الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثَةِ. وَإِذَا أُرِدْتَ التَّمثِيلَ لِلْإِشْبَاعَاتِ الَّتِي حَصَلَ التَّبَاعَدُ بَيْنَهُمْ فَهَذَا هُوَ:

وَمَنْ يُرِدْ مِثَالَ ذَا يَرَاهُ (لَوْ أَنَّنا) إِلَى (يَشَاءُ اللَّهُ)
(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ) (17) إِلَى (أُخِذْ) (عَسَى) إِلَى (يَكُنَّ خَيْرًا) قَدْ أُخِذَ

أَيْ وَمَنْ يَرِدْ مِثَالاً لِلَّذِي حَصَلَ بَيْنَهُ التَّبَاعَدُ [ل / 5] مِنَ الْإِشْبَاعَاتِ؛ فَتَأْمَلْ تَرَاهُ هُنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَذَلِكَ يُرَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَاهُ (18) إِلَيْهِمُ الْمَلَايِكَةَ..) إِلَى (أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) (19) وَيُرَى أَيْضاً فِي قَوْلِهِ: (يَا أَيُّهَا

النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى (أَخِذْ). (20) وَيُرَى أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: (عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ) إِلَى قَوْلِهِ: (خَيْرًا مِنْهُمْ) (21).

وَأَمَّا يَكُونُ ذَا فِي الْمُنْفَصِلِ وَلَا يُرَى فِي غَيْرِهِ كَالْمُتَّصِلِ

وهذا الحكم المتقدم ذكره أي الإتيان بالوجهين لقالون وجمع إشباعين متقاربين في وجه واحد والوقف على كل إن تباعد ما بينهما خاص به الإشباع المنفصل ولا يكون في غيره أي لا يكون في المتصل.

وَيَبَيِّنُ خُلْفُهُمَا عَنْ حَدٍّ لَوْ كَانَ فِي قَدَرٍ امْتِدَادِ الْمَدِّ

وإذا مررت بكلمة فيها خلاف بين ورش وقالون فبيته، أي: إيت به ولو قلّ الخلاف وخفّ كقدر مدّ مثلاً؛ لأن ورش (22) مده ست شكلات وقالون أربع، فلجل اختلافهما في قدر المدّ فلا تسرعن الكلمة حتى تأتي بوجه ورش وتمدها مد ست شكلات (23) وترجع بعد ذلك لوجه قالون وتمدها مد أربع شكلات.

وإياك إذا أردت تقدير (24) قدر المدّ أن تقدّره بما يفعله بعض الجهلة الذي لا يعرفه إلا بقدر انحطاط أصبعين للطبيعي، (25) وبثلاثة للوسط، وبأربع للإشباع العارض وبستة لإشباع ورش؛ فذلك باطل لا يلتفت إليه؛ إذا (26) لم يوجد له نص. وتقديره لا يكون إلا بالحركات والألفات الذين هم تقدير كل نص.

وقال بعضهم إن من حصلت له مواظبة على التلاوة زمناً طويلاً بحضور قلب وتقرير فإنه يعرف قدر المدّ بالزمن لا بالشكل لخبر: من لزم فناً أعطي ملكوته (27). ولخبر: كلّم ميسر لما خلق له (28). وهو خادم للقرآن أي صيره الله من خدام القرآن وأهله وخدمته. وشهر بعض الكنب أن قدر المدّ لا يعرف إلا بالزمن لا غير.

وَلَا تَرُدُّ إِذَا عَلَى الْخِلَافِ مِنْ قَبْلِ وَلَا مِنْ بَعْدِ ذَا عَنْهُمْ رُكْنٌ
إِلَّا إِذَا لَمْ يَبَيِّنِ الْخُلْفُ إِذَا عَلَى آخِرِهِ الْوَقْفُ يُخْتَدَى
فَالزَّيْدُ إِذَا عَلَى الْخُلْفِ جَدِيرٌ

أخبرك أنك إذا أردت بيان الخلاف من كلمة فلا تزد على أصلها؛ لا تقل معها شيء (29) من قبلها ولا من بعدها. ذا عنهم أي القراء ركن أي حفظ وعلم.

واستثنى من الزيادة على الخلاف من قبله ومن بعده مسائل. وقدّم الناظم المثال لجواز الزيادة من بعده [ل/ 6] بقوله: (إلا إذا لم يبين الخلف)... الخ. أي إذا كان الخلاف في كلمة بينهما في الصلة، فأردت الوقف عليها ليبيّن الخلاف؛ فإذا هما يتفقان في وقفهما وما بين الخلاف؛ فلا تقف عليها وقف على ما بعدها ليبين الخلاف في الزيادة في ذلك المحلّ أخف وأولى وأجدر.

"مثال ذلك" أي إذا لم يبين الخلاف إذا وقف على آخر الخلاف فيه.

..... كَنَحْوِ وَفَقِكَ عَلَى (شَيْءٍ قَدِيرٍ)

كَذَاكَ لَفْظُ (اللَّهِ) آخِرَ الْكَلَامِ فَلَا تَقِفْ مِنْ دُونِهِ نَلْتَ الْمَرَامَ

كَنَحَوْ (إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) كَذَلِكَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)

هذا مثالٌ لِجَوَازِ الزِّيَادَةِ عَلَى الْخُلْفِ مِنْ بَعْدِهِ نَحْوَ (شَيْءٍ قَدِيرٍ) (30) ، فَإِنْ وَقَفْتَ عَلَى "شَيْءٍ" فَإِنْ الْخُلْفُ لَمْ يَبْنِ لِأَنَّ وَرَشَ (31) وَقَالُونَ يَتَّفِقَانِ عَلَى وَقْفِهِمَا فَلِذَلِكَ زَادَ عَلَى "شَيْءٍ" لِيَبْنِيَ الْخِلَافُ. [فورش] (32) يُوسِّطُهَا؛ وَقَالُونَ يَقْصُرُهَا وَذَلِكَ لَا يَظْهَرُ إِلَّا فِي الصَّلَاةِ دُونَ الْوَقْفِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَمَا لَا يَبْنِي الْخِلَافُ عَلَى الْوَقْفِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ زَادَ عَلَيْهِ لِيَبْنِيَ الْخِلَافُ، وَكَذَا لَا تَقِفُ دُونَ لَفْظِ "اللَّهُ" حَالِ كَوْنِهِ آخِرَ الْكَلَامِ نِلْتَ أَيْ ظَفِرْتَ وَحُزِنَ الْمَرَامُ أَيْ الْمَطْلُوبُ. (إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) (33) وَ(إِنْ شَاءَ اللَّهُ) (34) وَ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) (35) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وأما جواز الزيادة من قبل الخلاف فمثل له الناظم بقوله:

وَزِدْ عَلَى الْخِلَافِ بَدْءاً كُلَّ مَا فِي تَرْكِهِ إِيهَامٌ كُفْرٍ إِعْلَامًا
كَ (فِيهِمَا إِلَهَةٌ) بِتَرْكِ (لَوْ) وَتَرْكِ (قَالَتِ الْيَهُودُ) ذَا حَكْوَا
وَتَرْكِ مَا قُبِيلَ (إِنْ اللَّهُ) قَبْلَ (فَقِيرٍ) وَالَّذِي ضَاهَاها

هذا مثالٌ لِجَوَازِ الزِّيَادَةِ قَبْلَ الْخِلَافِ، وَهُوَ أَنْكَ تَزِيدُ عَلَى الْخِلَافِ مِنْ قَبْلِهِ فِي كُلِّ مَا (36) فِي تَرْكِهِ إِيهَامٌ كُفْرٍ أَيْ تَحْمَلُ السَّامِعُ كُفْرَ الْقَارِئِ بِسَبَبِ تَرْكِهِ عِلْمًا أَيْ عَرَفَ، وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنْ يَبْتَدِئَ الْقَارِئُ بـ (فِيهِمَا إِلَهَةٌ) دُونَ (لَوْ) كَانَ، (37) فَكَأَنَّهُ أَثَبَتَ أَنَّ فِيهَا إِلَهَةً غَيْرَ اللَّهِ بِسَبَبِ تَرْكِهِ (لَوْ كَانَ).

وَكَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ الْقَارِئُ (وَقَالَتِ الْيَهُودُ) وَابْتَدَأَ بـ (عَزِيزُ ابْنُ اللَّهِ) (38) ، وَنَحْوُ ذَلِكَ إِنْ تَرَكَ الْقَارِئُ (قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا) وَابْتَدَأَ بـ (إِنَّ (39) اللَّهُ فَقِيرٌ) (40)، وَتَرَكَ (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا)، أَوْ بـ (يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ) وَتَرَكَ (وَقَالَتِ) (41)، وَابْتَدَأَ بـ (إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ) (42) ، (43) وَتَرَكَ (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ) وَابْتَدَأَ بـ (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ) وَالَّذِي ضَاهَاها وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فهذه الأمثلة كلها في تَرْكِهِ إِيهَامٌ الْكُفْرِ. وَتَمَثَّلُ النَّاطِمُ بِهَا فِي جَوَازِ الزِّيَادَةِ فِيهَا قَبْلَ الْخِلَافِ خَطَأً مِنْهُ، بَلِ الزِّيَادَةُ بِمَا قَبْلَ الْخِلَافِ وَاجِبَةٌ؛ لِأَنَّ عَدَمَ الْإِيتْيَانِ بِهَا قَبْلَهُ يُوْهِمُ الْكُفْرَ وَالْكَفْرُ حَرَامٌ؛ وَمَا يُوْدِي إِلَى الْحَرَامِ حَرَامٌ. فَبِهَذَا وَجَبَتْ الزِّيَادَةُ بِمَا [ل / 4] ذُكِرَ مِنْ قَبْلِ الْخِلَافِ.

وَيُسْتَحَبُّ خَفْضُ صَوْتٍ مَنْ تَلَا كَنَحَوْ (قَالَتِ الْيَهُودُ) مَثَلًا

ذَكَرَ فِي هَذَا الْبَيْتِ اسْتِحْبَابَ أَيْ نَدَبَ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ) (44)، (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ) (وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ)، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا (45) لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّا نَقُولُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْكِفَارِ، فَإِنَّهُ يُنْدَبُ لِلْقَارِئِ خَفْضُ الصَّوْتِ بِهِ، وَالْأَمْرُ بِخَفْضِ الصَّوْتِ بِهِ حَذَرًا مِنْ اعْتِقَادِ بَعْضِ الْجَهْلَةِ إِنْ سَمِعَهُ.

وقيل: يَجِبُ خَفْضُ الصَّوْتِ بِهِ. والأمرُ بخفضِ الصَّوْتِ بِهِ عامٌّ لِكُلِّ قَارِئٍ مَنْ يَرِدُفُ أو غيره، كما نَبَّهَ عليه الناظم بقوله:

ولَيْسَ ذَا يَخْتَصُّ بِالْإِرْدَافِ بَلْ
فِي حَقِّ كُلِّ قَارِئٍ كَمَا نُقِلَ
ذَكَرَ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَنَّ الْأَمَرَ بِخَفْضِ الصَّوْتِ بِمَا ذَكَرَ وَنَحْوِهِ لَا يَخْتَصُّ بِالرَّدْفِ؛ بَلْ [هو] (46) فِي حَقِّ
كُلِّ قَارِئٍ كَمَا نَقَلَهُ الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ.

فَصَلِّ، وَلَفْظُ "لَمْ" وَ"مَا" وَ"لَنْ" فَلَا
يُجَاءُ دُونَهُ كَ"أَمْ" وَلَفْظُ "لَا"
وَفُضِّلَ الْإِيتْيَانُ مِنْ بُعِيدٍ "مَنْ"
و"فِي" وَعَنْهُمْ بِهِمَا قَدْ يُبْدَأُنْ
هذه أمثلة أيضاً لجواز الزيادة من قبل الخلاف. أشار [إلى] (47) أَنَّ لَفْظَ: "لم وما ولن وأم ولا" فهذه
الحروف الخمسة لا يأتي القارئ دونهم إذا سبقوا أول الخلاف؛ بل يبتدئ بهم، ولا يأتي أيضاً دون "من" بكسر الميم
وفتحها، ولا دون "في". هَذَا عَلَى الْقَوْلِ الضَّعِيفِ فِي هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ.

وَأَمَّا إِتْيَانُ الْقَارِئِ مِنْ دُونِهِمَا أَيْ "مَنْ" وَ"فِي" عَلَى الْمَشْهُورِ هُوَ الْأَفْضَلُ وَبِهِ الْعَمَلُ.
وَلَفْظُ (إِبْلِيسَ) عَلَيْهِ لَا يَقِفُ
كَذَاكَ لَفْظُ الْوَيْلِ كَيْفَمَا أُلِفَ
وَكُلُّ وَقْفٍ وَابْتِدَاءٌ لَا يَحْسُنُ
فَدَعُهُ ذَا الْمَدَانِ وَهُوَ حَسَنٌ
أشارَ إِلَى أَنَّ الْقَارِئَ حَيْثُ هُوَ لَا يَقِفُ عَلَى لَفْظِ "إِبْلِيسَ" وَلَا عَلَى لَفْظِ الْوَيْلِ كَيْفَمَا أُلِفَ، أَيْ كُلَّمَا وُجِدَ كُلُّ
مِنِ اللَّفْظَيْنِ، وَكَذَلِكَ الْوَقْفُ عَلَى كُلِّ مَا (48) إِذَا ابْتَدَأَ الْقَارِئُ بِمَا بَعْدَهُ يَبْتَدِئُ ابْتِدَاءً قَبِيحاً وَيَكُونُ الَّذِي وَقَفَ عَلَيْهِ
وَقَفاً قَبِيحاً، (49) فَإِنَّهُ لَا يَقِفُ عَلَيْهِ الْقَارِئُ.

وَمِمَّا لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ: (النَّادِمِينَ) (50) وَ(حَاشِرِينَ) حِرْفَانِ قَبْلَ (يَاتُوكَ) (51) وَ(الْناصِحِينَ) الَّتِي قَبْلَ
(فِدَاهُمَا) (52) وَ(قَوْلِ الَّذِينَ قَالُوا) (53) [وَأَقَالَتِ الْيَهُودُ] وَ(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا) وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ كَثِيرٌ فِي
الْقُرْآنِ. [ل / 8].

وَمِمَّا يُنْجِيكَ مِنَ الْوَقْفِ الْقَبِيحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ انْظُرْ إِنْ كُنْتَ فِي الْقُرْآنِ وَتَأَمَّلْ فَكُلُّ وَقْفٍ قَبِيحٍ دَعَاهُ عَنْكَ
وَكُلُّ وَقْفٍ يَجْرُ لِلْإِبْتِدَاءِ الْقَبِيحِ دَعَاهُ، فَهَذَا هُوَ الْمَرَادُ وَهُوَ حَسَنٌ.

وَكَذَلِكَ الْمُوَظَّعَةُ عَلَى قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ بَعْدَ كُلِّ فَرَضٍ مَعَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَبْلَهَا
بِنَبِيَّةِ التَّوْفِيقِ تُنْجِي الْقَارِئَ مِنَ الْوَقْفِ الْقَبِيحِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى (54). وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ.

خاتمة:

- قَدِمَ الْبَاحِثُ النَّصَّ الْمَخْطُوطَ لِلْبَاحِثِينَ وَالْقِرَاءَةَ الْمُتَخَصِّصِينَ فِي مَسْأَلَةِ الْجَمْعِ وَالرَّدْفِ بَيْنَ رَوَائِيتَيْنِ فَأَكْثَرَ

- وظهر في قسم الدراسة أهمية المصطلح وأنه مصطلح جديد في الساحة العلمية باعتبار أساطين هذا العلم كابن الجزري والشاطبي والسخاوي وغيرهم.
- وتم في قسم التحقيق تدقيق الكلمات لتقريبها من قصد المؤلف.
- وتم ضبطها بالشكل التام مع تصحيح بعض الأخطاء التي وقع فيها الناسخ وبعض السهو الذي بدا من المؤلف سيما في الآيات القرآنية
- وسطر البحث مسائل غير قليلة ابتكرها المؤلف وهي أفكار لها أثرها البالغ في إثارة نقاشات في المسائل الفرعية التي ظهرت فيها.
- ولذلك فإن البحث يلفت عناية الباحثين إلى تلك المبتكرات والآراء للإدلاء فيها بإثراءات مناسبة.
- ويرجى أن يكون لهذا النص التراثي البديع أثر علمي مثمر في مناقشات المختصين وأعمالهم العلمية.
- والحمد لله رب العالمين.

هوامش التحقيق:

- (1) كذا في المخطوط. والصواب : مفتاح.
- (2) كذا في النص المخطوط. والذي نعهده من خطاطي بلاد أزواد وشنقيط حذف حروف المد في آخر بعض أسماء الأعلام. فيكتبون: باب ، حماد ، سيدي ... دون ألف وواو وياء. ولعل كلمة "الحضرمي" من هذا القبيل فحذف ياءها اتكالا على الكسرة.
- (3) هو القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته ولي قضاء سبتة ثم غرناطة، ومات بمراكش مسموما سمه يهودي. من تصانيفه الشفاء بمعرفة حقوق المصطفى وشرح صحيح مسلم والغنية في ذكر مشيخته وكتبا كثيرة في الحديث وغيره. الأعلام 99/5.
- (4) هذا بيت من ألفية العراقي في علوم الحديث ونصه فيها:
وإنما تستحسن الإجازة من عالم به ومن أجازة
طالب علم (والوليد) ذا ذكر عن مالك شرطا وعن أبي عمر
أن الصحيح أنها لا تقبل إلا لماهر وما لا يشكل
وإنما قال العراقي قبل ذلك:
فإنه إلى الجواز أقرب قلت عياض قال لست أحسب
في ذا اختلافا بينهم ممن يرى إجازة لكونه منحصر
فلعل وهما حصل للمؤلف في خط الأبيات.
ينظر: السخاوي ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، تحقيق: د. علي حسين علي ط 1 1403 هـ، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت. 105/2.
- (5) كتبت: يخطأ.
- (6) تكررت كلمة : قراءة.
- (7) كتبت: التو التواليف... وهو سهو.
- (8) كذا هي في النص المخطوط. والصواب عند النحويين: أربعة كتب كما هو معلوم وبين.

- (9) كتبت: لناظم. ولعله سهو. .. وقد جعل الناسخ هذه الكلمة تعقيبية مع أنه لم يكررها في مستهل الصفحة الموالية.
- (10) كذا في النص المخطوط. .. والصواب : أن تستعيز بالياء. فلعله تحريف.
- (11) كتبت: والأخير.. وهو سهو أو تحريف.
- (12) سقطت همزة أي... فكتبت ومد ذا ي قالون... ولعله سهو أو زلة قلم.
- (13) كذا في النص .. ولعل الصواب: أو اثنتان بالرفع.
- (14) كتبت: للوقفتي... في القراءتي.
- (15) كذا في النص . والنحو يقتضي تقتف بحذف الياء لأنه جواب الطلب. وكذا هو في البيت بحط الكاتب نفسه.
- (16) في النص: المنفصلت.
- (17) في النص المخطوط: يا أيها النبي قل لمن إلى أخذ... وهو يكسر البيت . والصواب الذي يستقيم به البيت: يا أيها النبي قل إلى أخذ...
- (18) تكررت كلمة نزلنا سهوا.
- (19) نص الآية: ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله) الأنعام/ 111
- (20) نص الآية: (يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم) الأنفال/ 70.
- (21) نص الآية: (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن) الحجرات/ 11.
- (22) الصواب: لأن ورشا.. بالنصب.
- (23) في النص المخطوط: شكلا... وهو زلة قلم.
- (24) أو: تقرير..
- (25) في النص المخطوط: للطبعي.
- (26) لعل الصواب: إذ لم...
- (27) لم أعر على هذا الخبر في كتب الحديث.
- (28) هو حديث صحيح ورد في كتب الحديث منها سنن الترمذي ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 288/5 حديث رقم 3111.
- (29) كذا في النص المخطوط.. والصواب: شيئا. بالنصب.
- (30) وارد في مواضع كثيرة في القرآن الأول في قوله تعالى: (ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم إن الله على كل شيء قدير) البقرة/ 20.
- (31) الصواب: فإن ورشا. بالنصب.
- (32) زيادة يقتضيها السبك والسياق تركها الناسخ لخلل وقع له رأبه ثم نسي تكرارها.
- (33) (ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله) الأنعام/ 111.
- (34) هذه الآية لم ترد في النظم وأوردها الشارح من عنده وهي واردة مثلا في قوله: (وإن شاء الله لمهتدون) البقرة/ 70.

- (35) وردت مرتين في القرآن إحداهما: (إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون) الصافات/35.
- (36) في النص المخطوط في كلما في تركه... بوصل كل مع ما.. والصواب الذي هو قصد المؤلف هو ما أثبتنا. وكذا هي في بيت الناظم.
- (37) يقصد قوله تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) لأنبياء/ 22.
- (38) يقصد قوله تعالى: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزْرُ بْنُ اللَّهِ) التوبة/ 30
- (39) في النص المخطوط: ب أن الله بالفتح وهو خطأ.
- (40) يقصد قوله تعالى: (لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ) آل عمران/ 171.
- (41) يقصد قوله تعالى: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ) المائدة/ 64.
- (42) يقصد قوله تعالى: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) المائدة/ 73.
- (43) قد يكون حصل للناسخ انتقالات نظر وأصل ترتيب الكلام أن يقول: وترك (لقد كفر الذين قالوا) ، وابتدأ ب (إن الله ثالث ثلاثة)، أو ب (يد الله مغلولة) وترك (وقالت)...
- (44) (وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله) آية واحدة فصلها المؤلف بآية أخرى هي قوله (وقالت اليهود يد الله مغلولة). وقد مرتا في الهوامش أعلاه.
- (45) كتبت كلما موصولة والصواب ما أثبت.
- (46) زيادة يقتضيها السياق وأرجح أنها سقطت من الناسخ سهوا.
- (47) زيادة يقتضيها السياق.
- (48) كتبت (كلما) موصولة. والصواب ما أثبت.
- (49) في النص المخطوط: وقف قبيح ولا يصح في النحو.
- (50) هي في قوله تعالى: (قَالَ يَا أُوبَى أَعَجَزْتَ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوَاءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ من أجل ذلك) سورة المائدة الآيتان 31-32. مع أن في هذه الآية معنيين أحدهما يجوز فيه الوقف والآخر وهو الذي قصده المؤلف لا يجوز فيه. قال النحاس : (فأصبح من النادمين) تمام على قول أكثر أهل اللغة ، وزعم نافع أن التمام (فأصبح من النادمين من أجل ذلك). (النحاس، القطع والانتشاف أو الوقف والابتداء تحقيق: أحمد فريد الزبيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 175.
- وأنكر ابن عاشور أن يكون (من أجل ذلك) متعلقا ب (النادمين). ينظر: التحرير والتنوير، دار سحنون تونس 1997م 175/6
- (51) يقصد أنه ورد في موضعين وهما الأعراف والشعراء: قوله تعالى: (قالوا أرجه وأخاه وأرسل في المدائن حاشرين يأتوك بكل ساجر عليم) الأعراف الآية 110-111، وقوله: (قالوا أرجه وأخاه وأبعث في المدائن حاشرين يأتوك بكل ساجر عليم) الشعراء/35-36.
- (52) هي في قوله تعالى: (وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ فَذَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ) سورة الأعراف، الآيتان 20-21.
- (53) هذا المثال وما بعده من الأمثلة الممتنع فيها هو الابتداء بما بعده لا الوقف عليها.
- (54) نقل المختار الكنتي عن صاحب الترغيب أن (من داوم على قراءتها-أي الفاتحة- مَفْرَقَةً عَلَى الْخَمْسِ رُزِقَ القبولَ والهيبة والغنى ... وفتح له في العلوم بشرط النية والحضور والتعظيم والإجلال، وذلك بأن يقرأها بعد الصبح ثلاثين، وبعد الظهر خمسا وعشرين، وبعد العصر عشرين وبعد المغرب خمس عشرة، وبعد المغرب عشرا، وبعد

العشاء عشراً، فالمجموع مئة وقد جُزِبَ ذلك وصَحَّ، وتواتر عن جِلَّة المشايخ). مخطوط "كشف النقاب عن أسرار فاتحة الكتاب للمختار" الكنتي، لوحة 103.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم. برواية قالون عن نافع. بالعد المدني.

- ابن الجزري، شمس الدين، النشر في القراءات العشر، تحقيق علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، جمهورية مصر العربية.
- ابن السبتي، إسلام ، 2012م. معجم أسماء المؤلفات الموريتانية المخطوطة، مطابع المنار، نواشوط- موريتانيا،
- ابن عاشور، محمد الطاهر ، 1997م، التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس.
- ابن منظور، جمال الدين بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت.
- الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- السخاوي، 1403هـ، فتح المغيـث شرح ألفية الحديث (ألفية العراقي)، تحقيق: د. علي حسين علي ، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- السيوطي، جلال الدين بن أبي بكر، 1974م، الإتيقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب . مصر.
- الشنقيطي، محمد الخضر وآخرون، 2003م، رسائل أولاد مايأبي، دار البشير، عمان.
- الفيروز آبادي ، 1996م، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة- جمهورية مصر العربية،
- المختار الكنتي، كشف النقاب عن أسرار فاتحة الكتاب. (مخطوط).
- المرعشلي، يوسف، أصول كتابة البحث العلمي وتحقيق المخطوطات، دار المعرفة، بيروت.
- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، القطع والائتناف أو الوقف والابتداء. تحقيق: أحمد فريد الزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- موقع على الشبكة العنكبوتية: تـبرنكوت بتاريخ: 25/07/2025 موقع تـبرنكوت الموريتاني. الرابط:

<https://www.tabrenkout.com.2021//>